

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ بشأن الدفاع المدني :

وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء اللجنة العليا

للطوارئ النووية والإشعاعية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٦٧ لسنة ٢٠١٤ بتوسيع رئيس هيئة الرقابة النووية

والإشعاعية رئاسة اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣ ٢٠١٧ بتعيين

الدكتور / سامي شعبان عطا الله سليمان - رئيساً لهيئة الرقابة النووية والإشعاعية ،

والدكتور / أسامة صديق مصطفى أحمد عبد الغفار - نائباً لرئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية :

قرار:

(المادة الأولى)

يتولى الدكتور / سامي شعبان عطا الله سليمان - رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية

رئاسة اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بدلاً من الدكتور / محمد رضا محسود محمود عز الدين -

رئيس الهيئة السابق .

(المادة الثانية)

يضم الدكتور / أسامة صديق مصطفى أحمد عبد الغفار - نائب رئيس هيئة الرقابة التموانية والإشعاعية إلى عضوية اللجنة العليا للطوارئ التموانية والإشعاعية ، ويتولى أعمال مقرر اللجنة - ويحل محل رئيسها حال غيابه بدلاً من الدكتور / وليسد إبراهيم زيدان محمد - نائب رئيس الهيئة السابق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُلغى كل ما يخالف أحکامه ، ويُعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٥ مارس سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل